

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٣٩ لسنة ٢٠٠٨ «بالتفوضى»

باعتراض الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة المنيا

للعام المالى ٢٠٠٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية
والقوانين المعدلة له :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية
للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوضى بالاختصاصات :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٧ لسنة ٢٠٠٥ باعتماد لائحة شئون العاملين
واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة
الغرفة التجارية لمحافظة المنيا :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة المنيا جلسة ٢٠٠٨/٤/٦
باعتراض الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠٠٧ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٨/٧/١٣ :

قرار:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة المنيا عن العام المالى ٢٠٠٧
 حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٥٩١١٣٦,٧٢ ج (فقط مليون وخمسمائة وواحد وتسعون ألفاً
 ومائة وستة وثلاثون جنيهاً واثنان وسبعين قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات
 مبلغ ١١٤٣٧٧٦,٢٣ ج (فقط واحد مليون ومائة وثلاثة وأربعون ألفاً وسبعمائة وستة
 وسبعين جنيهاً وثلاثة وعشرون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات
 مبلغ ٤٩,٤٩ ج (فقط أربعين ألفاً وثلاثمائة وسبعين جنيهاً وستون جنيهاً
 وتسعة وأربعون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٧/١٢/٣١
 مبلغ ٦٣٨٤٨٤,٧٨ ج (فقط أربعة ملايين وستمائة وثمانية وثلاثون ألفاً
 وأربعين ألفاً وثمانون جنيهاً وثمانية وسبعين قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٨/٧/١٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حمزة البرى